

## الزكاة بين الطابع المؤسسي الرسمي وغير الرسمي ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية

د.بودلال علي بوكليخة بومدين

أستاذ محاضر باحث دكتوراه

جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان

### المخلص

بعد النجاح الذي حققه التنظيم المؤسسي للزكاة في بعض الدول الإسلامية كالسودان عملت الجزائر على أخذ العبرة من هذه الدول و سارعت لإنشاء صندوق الزكاة لكن باعتماد الطابع التطوعي، هذه التجربة الفتية والتي لم يمر على إنشائها أكثر من تسعة سنوات حقق فيها نمو متسارع في حصيلة الزكاة واستفاد منها العديد من الأشخاص سواء كإعانات أو قروض حسنة، إلى أن هذه الحصيلة تبقى حصيلة ضعيفة ورمزية مقارنة بالإمكانات والثروات الهائلة المتوفرة في البلاد. فمن خلال الدراسة التي قمنا بها حول ولاية تلمسان تبين لنا الفارق الكبير في المبالغ المحصلة في ولايتي السودان مقارنة بولاية تلمسان و استنتجنا أن السبب الرئيسي وراء ذلك هو عدم وجود تنظيم مؤسسي رسمي و مستقل، فجمع الزكاة في ولاية تلمسان يقوم على أساس التطوع على عكس ولايات السودان حيث يعتمد على الطابع الإلزامي باعتبار أن هذه المؤسسة تتميز بالاستقلال المالي والإداري.

الكلمات المفتاحية: الزكاة، المؤسساتية، التنمية.

### Abstract

After the success of the organization institutional zakat in some Islamic countries such as Sudan worked Algeria to take a lesson from these countries and scrambled to create the Zakat Fund, but the adoption of voluntary nature, this experiment young and that did not pass the created more than nine years investigated accelerated growth in the out come of Zakat and benefited which many people either subsidies or interest-free loans, that these proceeds remaining proceeds weak and symbolic compared to the enormous wealth and potential available in the country. Through Our study on the mandate of Tlemcen show us the big difference in the amounts collected in the states of Sudan compared mandate Tlemcen and concluded that the main reason behind this is the lack of regulation institutional official and Independent, gathered alms in the state of Tlemcen is based on volunteer Unlike states Sudan depends on where the manda tory nature given that this institution is characterized by Financial and administrative indépendance.

Keywords: Zakat, institutional, development.

## المقدمة

تعتبر الزكاة ركن من أركان الإسلام، تتجلى أهميتها لما لها من دور اجتماعي و اقتصادي ممثلة في النمو، الاستقرار ومن دورها المحوري في علاج المشكلات الاقتصادية، وتحسين أداء اقتصاديات المجتمعات وتطويرها، وتتميز بأنها نظام مؤسسي يتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية وإن كانت خاضعة لإشراف الدولة ورقابتها.

ولقد تطور البعد المؤسسي للزكاة مع مرور الزمان، فقد ظهر في عهد الخلفاء الراشدين مروراً بالدول الإسلامية المتلاحقة، و إلى عصرنا الراهن الذي تعددت فيه أشكال التنظيم المؤسسي المسؤول عن تطبيق فريضة الزكاة. إلى أن ما يميز التطبيق الرسمي للزكاة هو تفاوت درجة الاهتمام الرسمي في التطبيق، وهو ما يتضح من تصنيف مؤسسات الزكاة إلى:

الأول: مؤسسات قائمة على تطبيق الزكاة وفق مبدأ الإلزام القانوني.

الثانية: مؤسسات قائمة على تطبيق الزكاة وفق مبدأ الالتزام الذاتي للمكلفين.

لذلك سنتناول في هذا البحث دولة السودان التي تطبق مبدأ الإلزام القانوني سعي، ودولة الجزائر التي تعتمد على مبدأ الالتزام الذاتي.

### 1. مفهوم مؤسسات الزكاة:

مؤسسة الزكاة هي مؤسسة اجتماعية تقوم على إرشاد الزكاة جمعاً و إنفاقاً في إطار قوانين الشريعة الإسلامية (1) كما تعرف على أنها عبارة عن مجموعة من الناس الذين يعملون في إطار مؤسسي منظم للقيام بمهمة نبيلة في المجتمع، ألا وهي: جمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها الشرعيين(2).

إذن هي مؤسسة ذات مغزى ديني، اجتماعي و اقتصادي تعمل وفق مجموعة من القواعد والإجراءات، ويعتبر دفع الزكاة واجب فردي، وجمع وتوزيع الزكاة هو التزام جماعي.

### 1.1 - معوقات مؤسسات الزكاة: (3)

تتميز مؤسسات الزكاة المعاصرة بالمعوقات التالية :

- تدني مستوى الالتزام الديني وضعف الوازع وغياب الوعي.

- الجهل بأحكام الشريعة بوجه عام، و بأحكام الزكاة بوجه خاص.

- الطرق التقليدية في توزيع الزكاة والأفق المحدود في إعطائها، والذي يتحدث عن لقمة تشبع جائعاً، و عن ثوب يكسي عرباناً، دون الاهتمام بشؤون الفقراء و المحتاجين بطريقة علمية.

- المشاكل الإدارية داخل مؤسسات الزكاة من القوى البشرية ذات الخبرة، و المعرفة الفقهية، و تدني الخبرة الاقتصادية، و عدم الكفاءة الادارية.

- انعدام معاقبة ممتنعي الزكاة في غالب الأحيان.

- تدني مستوى الثقة بالمؤسسات و المنظمات الخيرية، و ضعف المصدقية لدى الكثير منها.

### 2.1 - مهام وأهداف مؤسسات الزكاة: (4)

تتولى مؤسسات الزكاة مهمة جمع الزكاة من المكلفين بأدائها وتوزيعها على مصارفها المختلفة التي حددها الله عز وجل في كتابه الكريم، ويتطلب ذلك القيام بالأعمال الآتية:

- نشر فقه الزكاة في المجتمع الإسلامي، عن طريق الدعاية الإعلامية بكافة وسائل الاتصال الحديث و الإعلام المرئي والمقروء و المسموع.

- إعداد سجلات للمكلفين بأداء الزكاة من الأفراد والشركات وغيرهم حتى يتسنى للعاملين على الزكاة الاتصال بهم وتحصيل الزكاة منهم.

- إعداد سجلات لمستحقي الزكاة حتى يمكن توزيع حصيلة الزكاة عليهم.

- تنظيم الدورات التدريبية المختلفة لرفع كفاءة العاملين في مجال التوعية الزكوية وفي حساب الزكاة..

- الدراسة العلمية و الميدانية لاحتياجات المستحقين وتوزيع الزكاة حسب الأولويات الإسلامية: الضروريات فالحاجيات، وتستعين مؤسسة الزكاة في هذا الصدد بملفات مستحقي الزكاة وسجل المستحقين.

- استخدام عدة آليات من شأنها تقليص حدة الفقر مثل آلية القرض الحسن.

- إظهار الدور الحقيقي للزكاة كمؤسسة منظمة تتولى الدولة شؤون جمعها و صرفها حتى يسود النفع العام للمجتمع.

- إدخال الزكاة كمتغير جديد إلى جانب الضمان الاجتماعي للمساعدة في مكافحة الفقر.

- وضع الخطط و البرامج والميزانيات والتقارير المتعلقة بالزكاة على فترات دورية لتقديم إلى مجلس إدارة مؤسسة الزكاة لاتخاذ القرارات اللازمة.

## 2. تجارب تطبيقية لكل من السودان والجزائر:

### 1.2. تجربة ديوان الزكاة في السودان:

#### 1.1.2. التطبيق الرسمي للزكاة في السودان:

ارتبطت تغيرات البنية التنظيمية الرسمية لتطبيق الزكاة في السودان، بالتغيرات التي شهدتها البنية التشريعية المتعلقة بتطبيق الزكاة حيث شهدت تطورات هامة كان أولها صدور قانون الزكاة الصادر في 1980 (5) وأطلق على هذا القانون اسم صندوق الزكاة و الذي تميز بالآتي(6) :

- أن الأمر كله يقوم على التطوع لا الإلزام.

- يدار بواسطة مجلس من رئيس و عدد من الأعضاء من ذوي الكفاية.

- جمع الزكاة يكون عن طريق الاتصال بأصحاب المال.

حقق هذا الصندوق ايجابيات كبيرة أبرزها التدرج في تطبيق الزكاة، في المقابل طغى عليه الطابع غير الرسمي و بالتالي عدم استجابة دافعي الزكاة. هذا ما أدى إلى استبدال هذا القانون بقانون جديد أطلق عليه اسم قانون الزكاة و الضرائب في 1984 و عمل به في اليوم الأول من شهر محرم 1405 هـ الموافق ل 26 سبتمبر 1984 م(7).

وأبرز ما ميز هذا القانون أنه لأول مرة جعل جباية الزكاة اجبارية على كل مسلم و مسلمة و أعاد للدولة حقها في الولاية على الزكاة. كما فرض ضريبة تكافل اجتماعي على غير المسلمين بنفس النسبة.

وانتقل اسم المؤسسة من صندوق الزكاة إلى ديوان الزكاة والضرائب، ونتيجة للتأثير السلبي لهذا القانون على موارد الدولة كونه ألغى الكثير من الضرائب بلغ حوالي 20 نوعا من الضرائب و اكنفى بنوعين منها (ضريبة التكافل الاجتماعي على غير المسلمين و التي تطبق عليها أحكام الزكاة و ضريبة التنمية و الاستثمار) (8) ونتيجة للعجز الذي أصاب ميزانية الدولة بلغ حوالي 40% من الميزانية تم إصدار قانون جديد خاص بالزكاة يفصل الزكاة عن الضرائب. وهو قانون الزكاة لسنة 1986 حيث أنشئ ديوان مستقل بالزكاة خاضع لإشراف ما سمي حينها بوزارة الرعاية الاجتماعية والزكاة والنازحين. والتي سارعت إلى إعداد مشروع قانون جديد يواكب التطور الذي طرأ على البنية التنظيمية للتطبيق الرسمي للزكاة. و الذي تم إصداره رسميا في 1990 تحت مسمى قانون الزكاة لسنة 1990م.

إلا أن تطبيق هذا القانون خلال الفترة الممتدة من 1990 إلى 2000م قد أبرز العديد من الإشكالات خاصة بعد ظهور بعد المستجدات الفقهية هذا ما أدى إلى إلغاؤه وإصدار قانون جديد هو قانون الزكاة لسنة 2001م ولتبيان تفصيلاته تبعه صدور قرار لائحة الزكاة لسنة 2004م ، وهما بذلك يمثلان مكونات البنية التشريعية التي يتركز عليها ديوان الزكاة السوداني حتى اللحظة (9).

### 2.1.2. خصائص ديوان الزكاة بالسودان: (10)

يتميز ديوان الزكاة بالخصائص التالية وذلك وفق قانون الزكاة ولائحة الزكاة لسنة المتتالية 2001م و 2004م :

- جهاز رسمي مستقل يدار بقانون ولوائح خاصة.
  - وجوب (إلزامية) تحصيل الزكاة من كل شخص سوداني يملك داخل السودان أو خارجه مالا تجب فيه الزكاة.
  - لقد عمل القانون السوداني بالأراء الفقهية التي توسع مفهوم المال الخاضع للزكاة وهي (11): المعادن بجميع أنواعها جامدة أو سائلة، عروض التجارة بما فيها الديون المرجوة التحصيل بعد خصم ما عليها من التزامات، الذهب و الفضة من غير الحلي، النقد و ما يقوم مقامه من الأوراق المالية ذات القيمة النقدية كالأسهم و الودائع، الدين الذي تمن تحصيله، المال الغصوب إذا عاد إلى صاحبه، وكل ما تستنبتة الأرض من الزروع و الثمار، و الأنعام وتشمل الإبل و البقر و الغنم، و المستغلات و الأموال النامية، و الرواتب و الأجور، و المكافأة و المعاشات، و أرباح أصحاب المهن الحرة و الحرف، المال العام إذا كان مستثمرا أو معدا للاستثمار، و أجرة العقارات و إيرادات وسائل النقل\*.
  - لتقوية و تمكين ديوان الزكاة من الوصول إلى كل الأموال والأشخاص الخاضعين للزكاة منح القانون موظفي الديوان سلطة دخول الأمكنة، كما منح القانون ديوان الزكاة سلطة ايقاع العقوبات المالية التي تضمن ردع كل التحايل أو التهرب أو التمتع عن أداء الزكاة المستحقة عليه شرعا.
  - يعد دين الزكاة من الديون التي لها حق الأولوية في التحصيل قبل أي دين آخر مستحق على من وجبت عليه الزكاة عند تصفية أمواله.
  - يجوز لأمين عام الديوان توظيف أموال الزكاة وفقا لحاجة بشرط موافقة المجلس الأعلى و بشرط عدم الإخلال بالمصارف الشرعية الثمانية.
  - له حرية فقهية و اجتهادات عملية ويخضع لرقابة لجنة شرعية مكونة من خيرة علماء السودان و يلتزم بفتوى مجلس الافتاء.
- يعتمد على التمويل الذاتي 10% مصارف إدارية و 12.5% عاملين عليها.

### 3.1.2. الهيكل التنظيمي والإداري لديوان الزكاة السوداني: (12)

#### 1. السلطة التنظيمية والإشرافية:

وتتكون من:

##### أ- المستوى الأول: الوزير:

وهو الوزير المسؤول عن الزكاة، وهو في الوقت الراهن وزير الرعاية الاجتماعية وتنمية المرأة وشؤون الطفل من صلاحياته:

- تعيين لجنة الإفتاء بناء على توصية المجلس.

- التوصية لرئيس الجمهورية بشأن تعيين أمين عام ديوان الزكاة.

- تعيين أمين الزكاة بالولاية بالتشاور مع الأمين العام.

- الموافقة على اللوائح الخاصة بأداء الديوان (13).

##### ب- المستوى الثاني: المجلس الأعلى لأمناء الزكاة:

هو الجهة التشريعية للديوان ويمثل السلطة العليا، وهو المرجع النهائي بكل ما يتعلق بالديوان من اختصاصاته:

- إقرار السياسات والخطط العامة.

- مراجعة وإقرار تقديرات الميزانية السنوية والحساب الختامي.

- تحديد أوجه الصرف وفقا للأولويات والضوابط الشرعية.

- القيام بأي عمل أو ممارسة أي سلطة لتحقيق أهداف ديوان الزكاة.

##### ج- المستوى الثالث: الأمين العام:

يعينه مجلس الوزراء ويحدد مخصصاته، ويقع عليه عبء تنفيذ السياسات المجازة بواسطة المجلس الأعلى لأمناء الزكاة. تتمثل اختصاصاته في:

- رئاسة الجهاز التنفيذي للديوان.

- الإشراف الفني والإداري والمالي على الإدارات التابعة له.

- المشاركة في وضع الاقتراحات والخطط العامة للديوان.

- الإشراف على أمناء زكاة ولايات السودان المختلف، وخارج السودان، وإنشاء لجان الزكاة خارج السودان.

- إعداد التقرير السنوي للأداء العام للديوان وتقديمه للمجلس الأعلى لأمناء الزكاة.

- تطبيق اللوائح والقرارات الصادرة عن المجلس الأعلى (14).

##### د- المستوى الرابع: مجالس أمناء الزكاة بالولايات:

لقد تم انشاء مجالس أمناء الزكاة في كل ولاية من ولايات السودان من اختصاصاتها (15):

- تكون خاضعة لإشراف المجلس الأعلى وملتزمة بتنفيذ توجيهاته وقراراته.

- مراجعة اقرار الموازنة السنوية والحساب الختامي لديوان الزكاة بالولاية.

## 2. السلطة التنفيذية: وهي تتكون من :

المستشار القانوني مركز المعلومات مدير المكتب التنفيذي ومعهد علوم الزكاة حيث جاءت فكرة انشائه في سنة 1994م كأحدى توصيات مؤتمر الزكاة الأول لتكون الانطلاقة الحقيقية له في 2001م. ويهدف هذا المعهد إلى:

- تطبيق فقه الزكاة على أرض الواقع.
- تنمية قدرات الباحثين في مجال علوم الزكاة و تطوير العاملين في الديوان و اكسابهم المهارات اللازمة لتحسين أداءهم حتى يحققوا الرسالة المناطة بديوان الزكاة و المؤسسات النظرية في العالم.

### 4.1.2. أساليب جمع الزكاة:

#### أ. زكاة الزروع:

يتم جباية زكاة الزروع في السودان وفق الأساليب التالية:(16)

- 1- أسلوب الجباية بالوكالة، ويعتمد على المؤسسات الزراعية المروية، وقد انحصرت في زكاة القطن فقط ويمتاز هذا الأسلوب بقلّة تكاليف الجباية وضمان عدم التهرب من دفع الزكاة.
- 2- كان يتبع الديوان أسلوب التحصيل عبر أسواق المحاصيل وتأخذ الزكاة من الكمية المرحلة إلى الأسواق، وهي أسواق تشرف عليها الدولة ويلزم كل مزارع بتسويق محصوله من خلالها، وتقوم إدارة الضرائب بتحصيل الضرائب الزراعية من خلال هذه الأسواق.

ونسبة للمشاكل والصعوبات المتمثلة في ارتفاع تكلفة التحصيل، عدل الديوان عن أخذ الزكاة من أسواق المحاصيل إلى الجباية بواسطة عاملي الزكاة مباشرة من المزارع بعد الحصاد.

#### ب. زكاة عروض التجارة:

يتم تحصيل زكاة عروض التجارة في السودان عن طريق البيان الزكوي الذي يقدمه دافع الزكاة لإدارة الزكاة، وتقوم الإدارة بتدقيق هذا البيان ومراجعته، وإن لم تقبل الإدارة هذا البيان تلجأ إلى التقدير الجزافي.

#### ج. زكاة الرواتب والأجور:

يتم تطبيق هذه الزكاة في السودان وقد نصت اللوائح التنفيذية لقانون الزكاة على أن يتم حجزها كالضريبة على الرواتب من قبل الجهات الرسمية التي تقوم بدفع الرواتب والأجور لموظفيها وعمالها، ويتم تحديد قيمتها من قبل لجنة الفتوى بديوان الزكاة، وتقوم الجهات الدافعة للرواتب والأجور بدفع الزكاة إلى صندوق ديوان الزكاة مباشرة(17).

### 5.1.2. تحليل هيكل الجباية في ديوان الزكاة السوداني:

تنوع موارد الزكاة الاقتصادية وتشمل كل من زكاة الزروع والأنعام وعروض التجارة والمال المستفاد والمهن الحرة، وسنقوم بتحليل هذه الأوعية حسب الأهمية النسبية من 2000 إلى 2011:

#### الجدول رقم (01): التحصيل الفعلي لأنواع إيرادات الزكاة في السودان.


البيان	2000	%	2001	%	2002	%	2003	%
الزروع	53.616.000	45,0	59.718.000	44,4	62.571.000	39,9	80.000.000	41,7
الأنعام	11.786.000	9,9	11.738.000	8,8	14.217.000	09	14.200.000	7,4
عروض التجارة	30.087.000	25,3	36.189.000	26,9	50.870.000	32,3	69.964.000	36,5
المال المستفاد	19.210.000	16	21.110.000	15,7	23.097.000	14,9	19.491.000	9,9
المستغلات	3.681.000	3,1	4.938.000	3,7	6.078.000	3,8	7.489.000	3,9
المهن الحرة	682.000	0,6	931.000	0,7	1.075.000	0,7	1.085.000	0,6
المجموع	119.062.000	100	134.624.000	100	157.908.000	100	192.229.000	100

البيان	2004	%	2005	%	2006	%	2007	%
الزروع	109.090.000	45,0	115.120.000	42,5	124.397.000	39,5	121.368.000	34,0
الأنعام	17.000.000	7,1	19.000.000	0,7	22.300.000	07	22.900.000	6,4
عروض التجارة	84.964.000	35,3	103.074.000	38,0	133.140.000	42,3	178.407.265	50,0
المال المستفاد	20.567.000	8,7	19.313.000	07	17.554.000	5,6	16.478.833	4,6
المستغلات	8.974.000	3,7	12.787.000	4,7	14.695.000	4,7	15.216.450	4,3
المهن الحرة	1.315.000	0,5	1.963.000	0,7	2.403.000	0,8	2.745.120	0,8
المجموع	241.910.000	100	271.257.000	100	314.489.000	100	357.115.668	100

البيان	2008	%	2009	%	2010	%	2011	%
الزروع	125.745.000	32,0	147.256.385	33,1	191.037.300	35,2	208.417.360	35,2
الأنعام	24.400.000	6,2	24.020.737	5,4	25.277.200	6,6	39.384.117	6,6
عروض التجارة	204.693.449	52,2	232.985.014	52,3	274.160.400	49,9	295.760.853	49,9
المال المستفاد	18.680.398	4,7	22.663.007	5,1	19.930.100	4,1	24.371.740	4,1
المستغلات	15.608.277	4,3	15.083.317	3,4	20.416.200	3,5	20.471.932	3,5
المهن الحرة	2.904.613	0,8	3.275.241	0,7	3.888.800	0,7	4.230.566	0,7
المجموع	392.031.737	100	445.283.700	100	486.100.000	100	592.636.568	100
البيان	الإجمالي	%						
الزروع	1.398.336.045	37						
الأنعام	246.223.054	6,5						
عروض التجارة	1.694.294.981	45						
المال المستفاد	242.466.078	6,4						
المستغلات	145.438.176	3,8						
المهن الحرة	26.498.340	0,7						
المجموع	3.753.256.674	100						

المصدر : الموقع الإلكتروني لديوان الزكاة في السودان: [www.Zakat-chamber.gov.sd](http://www.Zakat-chamber.gov.sd)، ومحمد عبد الرزاق محمد مختار، (2004)، تطورات الوعاء الكلي للزكاة بالسودان، ورقة مقدمة إلى المؤتمر العام لمستجدات الزكاة بالسودان، المعهد العالي لعلوم الزكاة، الخرطوم، ص 220.





المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات الجدول رقم (01).

إن نسبة متوسط نمو الحصيلة قدر بـ (15,4%) محققة أعلى نسبة نمو سنة 2004م بـ (25,8%) وأدنى نسبة نمو سنة 2010م بـ (09%)، وحققت زكاة عروض التجارة متوسط نمو قدر بـ (23,5%) تليها زكاة المهنة الحرة بمتوسط نمو قدره (17,8%)، تأتي بعدها زكاة المستغلات بمتوسط قدره (17%)، تليها زكاة الأنعام بمتوسط نمو قدره (15%) محققة أعلى نسبة نمو قدرت بـ (55,8%) تحققت سنة 2011م، تأتي بعدها زكاة الزروع محققة متوسط قدره (11,8%)، وتأتي في المرتبة الأخيرة زكاة المال المستفاد بمتوسط قدره (04%) محققا أدنى نسبة نمو قدرها (15,6%) تحققت سنة 2003.

هذا بالنسبة لتزايد الحصيلة خلال السنوات أما بالنسبة للأوعية يبين لنا الجدول مدى مساهمة كل وعاء في الحصيلة النهائية للزكاة، فتأتي زكاة عروض التجارة في المرتبة الأولى من حيث مساهمتها في الحصيلة الكلية للزكاة بنسبة (45%) ويرجع ذلك إلى الجهد المبذول من العاملين في الولايات خاصة أمانة الشركات والتعاون المثمر مع المؤسسات ذات الصلة وكذلك استهداف الوعاء وتفعيله من قبل دائرة تخطيط الجباية، تليها زكاة الزروع محققة نسبة (37%) من الحصيلة الكلية للزكاة وذلك لما يشهده هذا النوع من الاهتمام والتطور، وكون زكاة الزروع مال ظاهر ويخرج يوم حصاده، ثم تأتي زكاة الأنعام بنسبة (6,5%) وهي نسبة بسيطة خاصة وأن الثروة الحيوانية تمثل كما هائلا في السودان، ويرجع ذلك للظروف الأمنية لولاية دارفور الكبرى و كردفان، وعدم تفعيل هذا الوعاء من قبل بعض الولايات الزراعية لكن رغم ذلك نجد أن هناك زيادة في التحصيل من سنة لأخرى وذلك لأن هذا الوعاء من الأوعية المستهدفة من قبل الديوان، تأتي بعدها زكاة المال المستفاد بنسبة (6,4%) تليها زكاة المستغلات والمهنة الحرة بنسب ضئيلة تقدر بـ (3,8%) و (0,7%) على التوالي.

#### 6.1.2. تحليل هيكل الصرف في ديوان الزكاة:

يلتزم ديوان الزكاة السوداني بالتمسك بأحكام الشريعة من خلال تبويب إنفاق أموال الزكاة على المصارف الشرعية الثمانية بخلاف مؤسسات الزكاة الأخرى، ويتم التوزيع سواء عن طريق حاكم الاقليم أو عن طريق التوزيع المباشر عن طريق إدارة الزكاة (18)، ويسعى ديوان الزكاة إلى توزيع حصيلة الزكاة بصورة تساهم في معالجة مشكلات المجتمع الاجتماعية والاقتصادية من خلال دائرة تخطيط المصارف.

الجدول رقم (02): الانفاق الفعلي على مصارف الزكاة.

البيان	2000	%	2001	%	2002	%	2003	%
الفقراء والمساكين	54.567.000	47,7	64.290.000	52,3	76.042.000	54,5	96.624.000	60,08
الغارمين	1.405.000	1,22	5.166.000	4,2	7.098.000	05	7.232.000	4,5
ابن السبيل	1.411.000	1,23	1.449.000	1,2	1.078.000	0,77	1.140.000	0,71



2,4	3.933.000	2,9	3.998.000	5,7	6.971.000	10,5	12.088.000	المؤلفة قلوبهم وفي الرقاب
6,4	10.213.000	9,6	13.433.000	9,9	12.196.000	7,7	8.790.000	في سبيل الله
16,61	26.717.000	17,5	24.392.000	17,9	21.936.000	17,1	19.527.000	العاملين عليها
9,31	14.973.000	9,7	13.498.000	8,8	10.784.000	14,5	16.563.000	مصاريف إدارية
100	160.832.000	100	139.539.000	100	122.792.000	100	114.351.000	المجموع
%	2007	%	2006	%	2005	%	2004	البيان
62,07	204.689.113	64,52	187.246.000	62,08	154.646.000	60,78	134.370.000	الفقراء والمساكين
5,05	16.642.723	3,85	11.170.000	5,57	13.877.000	5,14	11.359.000	الغارمين
0,36	1.188.065	0,33	967.000	0,35	862.000	0,36	802.000	ابن السبيل
6,27	20.678.073	4,94	14.331.000	5,97	14.881.000	4,22	9.321.000	المؤلفة قلوبهم وفي الرقاب
4,81	15.869.457	2,62	7.615.000	3,43	8.541.000	4,81	10.625.000	في سبيل الله
15,06	49.648.064	16,13	46.823.000	15,37	38.300.000	17,25	38.126.000	العاملين عليها
6,4	21.038.381	7,6	22.067.000	7,2	18.004.000	7,5	16.459.000	مصاريف إدارية
100	329.753.876	100	290.219.000	100	249.111.000	100	221.062.000	المجموع
%	2011	%	2010	%	2009	%	2008	البيان
72,6	434.059.766	68	320.748.788	68,6	293.800.000	66,81	245.000.000	الفقراء والمساكين
3,4	20.417.421	2,85	13.457.294	3,04	13.023.270	2,80	10.250.720	الغارمين
0,27	1.648.103	0,28	1.336.262	0,22	972.937	0,30	1.087.054	ابن السبيل
4,8	28.953.072	06	28.309.941	6,4	27.395.428	5,80	21.250.320	المؤلفة قلوبهم وفي الرقاب
2,3	13.707.284	2,48	11.707.874	3,3	14.284.881	4,20	15.400.580	في سبيل الله
12,6	75.485.183	15,33	72.163.055	13	55.841.356	14,30	52.455.640	العاملين عليها
3,9	23.468.268	05	22.990.545	5,38	23.044.999	5,8	21.255.686	مصاريف إدارية
100	597.739.097	100	470.713.759	100	428.362.871	100	366.700.000	المجموع
			%				الإجمالي	البيان
			64,9				2.266.082.667	الفقراء والمساكين
			3,7				131.098.428	الغارمين
			0,4				13.941.421	ابن السبيل
			5,5				192.109.834	المؤلفة قلوبهم وفي الرقاب
			4,07				142.383.076	في سبيل الله
			15				521.414.298	العاملين عليها
			6,4				224.145.879	مصاريف إدارية
			100				3.491.175.603	المجموع

المصدر : الموقع الإلكتروني لديوان الزكاة في السودان: [www.zakat-chamber.gov.sd](http://www.zakat-chamber.gov.sd)، ومحمد عبد الحميد محمد فرحان، مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي (مرجع سابق) ، ص 177، وحسابات الباحث.

نلاحظ أن نسبة متوسط نمو الصرف قدر بـ (16,5%) محققة أعلى نسبة نمو سنة 2004م بـ (37,4%)، وأدنى نسبة نمو سنة 2001م بـ (7,4%) هذا بالنسبة لتزايد نسبة نمو المصارف خلال السنوات أما فيما يخص كيفية توزيع المبالغ على مصارفها يبين لنا الجدول المفاضلة بين المصارف متى اقتضت مصلحة المجتمع ذلك حيث دفعت حدة الفقر في السودان إلى زيادة نسبة سهم الفقراء حيث تم صرف على هذه الفئة سنة 2000م نسبة (47,7%) من مساهمتها في الصرف الكلي للزكاة وفي 2001 صرف (52,3%) ثم واصلت نسب الصرف على سهم الفقراء والمساكين في الزيادة إلى أن وصلت إلى أعلى نسبة سنة 2011 قدرت بـ (72,6%) يظهر لنا من خلال هذه النتائج الاهتمام الكبير الذي يليه الديوان لفئة الفقراء والمساكين وهدفه من خلال ذلك هو محاربة الفقر، ويأتي بعدها مصرف العاملين عليها بنسبة (15%) من إجمالي الصرف، ثم تأتي المصارف الإدارية بنسبة (6,4%)، يليها مصرف المؤلفة قلوبهم وفي

الرقاب بنسبة (5,5%)، ثم مصرف في سبيل الله والغارمين وابن السبيل بنسب (4,07%) و (3,7%) و (0,4%) على التوالي.

## 2.2. تجربة صندوق الزكاة في الجزائر:

### 1.2.2. نشأة صندوق الزكاة الجزائري:

هو عبارة عن مؤسسة تعمل تحت اشراف وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، تأسس عام 2003م في كل من ولايتي سيدي بلعباس و عنابة ليتم تعميم الفكرة بعدها على كامل التراب الوطني في سنة 2004م. وذلك وفق القرار المؤرخ في 25 محرم 1425هـ الموافق ل 17 مارس 2004م. وقرار 01 صفر 1425هـ الموافق ل 22 مارس 2004م المتضمن احداث اللجنة الولائية للزكاة.(19)

### 2.2.2. أهداف الصندوق: يهدف صندوق الزكاة الجزائري إلى:

- تقليص حدة الفقر من خلال تخصيص مساعدات لصغار المستثمرين من ذوي المهن الحرفية و خريجي الجامعات و البطالين بصفة عامة. من خلال آلية القرض الحسن.
- الدعوى إلى أداء فريضة الزكاة و إحيائها في نفوس المسلمين و تعاملاتهم.
- توزيع أموال الزكاة على الجهات الشرعية.
- جمع المساعدات و الهبات و التبرعات...

### 3.2.2. هيكلية صندوق الزكاة: (20)

يعمل من خلال ثلاث لجان رئيديات:

- اللجنة الوطنية (هيئة مركزية على مستوى كل دولة)، تتكون هذه اللجنة من: المجلس الأعلى للصندوق، المكتب الوطني للصندوق، لجنة التحصيل و التوزيع، لجنة الاعلام و الاتصال و العلاقات، لجنة الشؤون المالية و الادارية، لجنة المراجعة و الرقابة. و من أبرز مهامها:
  - رسم السياسة الوطنية للصندوق و متابعتها.
  - وضع برامج التدريب و الاتصال و التكوين.
  - النظر في المنازعات.
  - التنظيم و يشمل (اللوائح، النظام الداخلي، الاستثمارات، انشاء بطاقة وطنية خاصة بالزكاة)
  - البحث و التدريب و الرقابة الشرعية.
- لكن الملاحظ عن هذه اللجنة افتقارها لجهاز رقابة مستقل يعمل على تدقيق الحسابات المالية للصندوق و متابعة استثماراته و يمكن إدخالهم ضمن فئة العاملين عليها.
- اللجنة الولائية (هيئة محلية على مستوى كل ولاية) وتتشكل من:
  - المكتب التنفيذي (يرأسه المدير الولائي للأوقاف)، هيئة المداورات، لجنة التنظيم، لجنة المتابعة و المراقبة و المنازعات، لجنة التوجيه و الاعلام، لجنة التوزيع و التحصيل. و تتمثل مهامها في:
    - تنصيب اللجان القاعدية و متابعة أعمالها و النسيق بينها.
    - اعداد بطاقة ولائية للمستحقين و المزكين.
    - تنظيم عملية توزيع أموال الزكاة.
    - حملة الدعاية و اقناع المزكين بالتعامل مع الصندوق.
  - اللجنة القاعدية (على مستوى كل دائرة)، و تتلخص مهامها في:

- احصاء المزكين والمستحقين.
  - التحصيل و التوزيع.
  - تنظيم و توزيع الزكاة.
  - التوجيه و الإرشاد و تحسيس المواطنين.
- حيث أعطي لمؤسسة المسجد دور كبير في استراتيجية الحملة الاعلامية الخاصة بصندوق الزكاة، و أوكل لأئمة المساجد مهمة تنظيم المحاضرات و الدروس و الخطب في المساجد تتناول موضوع الزكاة و التحسيس بأهمية التعامل مع الصندوق.
- بحيث تعمل وزارة الشؤون الدينية على التنسيق بينها من خلال مديريتها المركزية و الولائية و مؤسسات المساجد عبر التراب الوطني.

#### 4.2.2. تحصيل و توزيع الزكاة:

1. تحصيل الزكاة: يتم إتباع ثلاث طرق في مجال التحصيل: (21)

أ. الحوالة البريدية: يمكن الحصول عليها لدى كل مكاتب البريد، و يتم ملؤها من طرف المزكين.

ب. الصك: يدفعه المزي لمكتب البريد و عليه:

- رقم حساب الصندوق لولايته.

- المبلغ المدفوع بالأرقام و الحروف.

ج. الصناديق المسجدية: تعتبر المساجد من أفضل الطرق التي يتم اعتمادها من طرف المزكين لذلك تم اعتماد مجموعة من الاجراءات:

- وضع الملتصقات الخاصة بحملة الزكاة على كل الصناديق التي توضع داخل المسجد، يجب أن يكون كل صندوق بقفلين أحدهما لإمام المسجد و الآخر لأحد أكبر المزكين أو رئيس لجنة المسجد.

- يتم وضع صندوق داخل المقصورة (لمن يحبذ أخذ القسائم)، و عدد من الصناديق داخل قاعات الصلاة.

- يعتمد دفتر المحاضر الأسبوعية لكل ما تم جمعه، و يكون هذا الدفتر مرقما من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية.

- دفتر قسائم تحصيل الزكاة، يكون مرقما من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية.

- يتم دفع المبالغ المحصلة في الحسابات البريدية الولائية عند نهاية كل أسبوع، من طرف الإمام و أحد أكبر المزكين.

#### تطور حصيلة زكاة المال و زكاة الفطر من 2003م إلى 2009م.

السنة	حصيلة زكاة المال	الأهمية النسبية	حصيلة زكاة الفطر	الأهمية النسبية	المجموع	%
2003	118 158 269,35	4,3932	57 789 028,60	3,7903	175 947 297,95	4,1751
2004	200 527 635,50	7,4558	114 986 744,00	7,5418	315 514 379,50	7,4869
2005	367 187 942,79	13,652	257 155 895,80	16,866	624 343 838,59	14,815
2006	483 584 931,29	17,98	320 611 684,36	21,028	804 196 615,65	19,083
2007	478 922 597,02	17,807	262 178 602,70	17,196	741 101 199,72	17,586
2008	427 179 898,29	15,883	241 944 201,50	15,869	669 124 099,79	15,878
2009	614 000 000,00	22,829	270 000 000,00	17,709	884 000 000,00	20,977
المجموع	2 689 561 274,24	100	1 524 666 156,96	100	4 214 227 431,20	100

## المصدر: وزارة الشؤون الدينية، تقرير حول نشاط صندوق الزكاة الجزائري 2009م.

عرفت زكاة المال تزايد مع مرور السنوات فقد بلغت حصيلة صندوق الزكاة في أول سنة من تطبيقه ما نسبته 4,39% ثم ارتفعت بعدها لتصل في 2009 إلى 22,82%، أما زكاة الفطر فقد بلغت نسبتها سنة 2003 3,79% ثم ارتفعت بعدها لتصل إلى أقصى قيمة لها سنة 2006 محققة نسبة 21,028% لتتخفف بعدها محققة نسبة 17,709% سنة 2009.

إن النتائج المسجلة تدل على أن دفع الزكاة إلى الصندوق الوطني أصبح يلقي قبولا لدى المزمكين وأصحاب المال، إلى أن هذا الارتفاع يعد ضئيلا مع ما يمكن تحقيقه لو دفع كل الجزائريين زكاتهم.

### 5.2.2. توزيع الزكاة:

يشرع في هذه العملية بعد إعلان وزير الشؤون الدينية والأوقاف عن ذلك من خلال منشور وزاري تتلقاه اللجان الولائية للزكاة. ويتم التوزيع بطريقتين:

**الأولى:** إذا لم تبلغ حصيلة الزكاة الحد الأدنى للاستثمار المقدرب 5.000.000,00 دج في هذه الحالة يكون التوزيع عن طريق الدعم المباشر ويكون كما يلي (22):

- يختار من بين طلي الزكاة الأكثر فقرا.
- توزيع نسبة 87,5% من الحصيلة على الفقراء.
- توزيع نسبة 5,12% على مصاريف تسيير صندوق الزكاة وتكون كالاتي:
- 2% منها توجه لمصاريف خدمات اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة.
- 4,5% منها توجه لمصاريف خدمات اللجنة الولائية لصندوق الزكاة.
- 6% منها توجه لمصاريف خدمات اللجان القاعدية لصندوق الزكاة.

**الثانية:** إذا بلغت الحصيلة 5.000.000,00 دج أو تجاوزته يكون التوزيع كما يلي (23):

- الدعم المباشر للفقراء العاجزين عن أداء عمل أو حرفة.
- الاستثمار لصالح الفقراء من حاملي الشهادات وأصحاب الحرف كما يلي:
- 50% توجه للفقراء والمساكين.
- 12,5% لمصاريف صندوق الزكاة.
- 37,5% لتنمية حصيلة الصندوق.

### • تنامي عدد العائلات اللاتي تكفل بها صندوق الزكاة بعنوان القرض الحسن و زكاة الفطر.

السنة	عدد المشاريع المفتوحة	%	عدد العائلات المستفيدات	معدل الاستفادة ب دج	%
2003	234	6,22	21000	5600,00	6,07
2004	253	6,81	35500	6400,00	10,27
2005	466	12,4	53500	7000,00	15,49
2006	857	22,8	62500	7700,00	18,08
2007	1147	30,51	22562	8000,00	6,53
2008	800	21,28	150598	15000,00	43,57
المجموع	376000	100	345660		100

المصدر: د. محمد عيسى\*، صندوق الزكاة الجزائري-بين الواقع والأفاق-

نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة القروض الحسنة في تزايد مستمر حيث وصلت إلى أعلى نسبة سنة 2007 ب 30,51% لتراجع في 2008 محققة نسبة 21,28%. بينما يتضح لنا من خلال الجدول أن عدد العائلات التي

استفادت من زكاة الفطر في تزايد كبير حيث ارتفع عدد العائلات المستفيدة من 21000 عائلة سنة 2003 محققة نسبة 6,7% إلى 150598 عائلة سنة 2008 محققة نسبة 43,57%.

### 3. دراسة مقارنة بين حصيلة الزكاة في ولاية تلمسان بالجزائر و حصيلة الزكاة بالولاية الشمالية والنيل الأزرق بالسودان.

سنحاول في هذا الجزء من الدراسة مقارنة حصيلة صندوق الزكاة في ولاية تلمسان حيث يتم دفع الزكاة على أساس التطوع و حصيلة الزكاة ببعض ولايات السودان التي يتم جمع الزكاة بها بمبدأ الالتزام. وذلك و فق الجدول التالي لسنتي 2009 و 2010.

#### 2009

الولاية	مجموع السكان	حصيلة الزكاة بالعملة المحلية	حصيلة الزكاة بالدولار	المساهمة الفردية
الولاية الشمالية (السودان)	699069	8.384.518,00	1.901.251,25	11,9938347
النيل الأزرق (السودان)	832112	11.149.170,00	2.528.156,46	13,398641
تلمسان(الجزائر)	949135	20.849.860,00	264189,812	0,2783 4798

#### 2010

الولاية	مجموع السكان	حصيلة الزكاة بالعملة المحلية	حصيلة الزكاة بالدولار	معدل النمو مقارنة ب 2009	المساهمة الفردية
الولاية الشمالية (السودان)	699069	9.048.317,00	2.051.772,56	7,9	12,9433818
النيل الأزرق (السودان)	832112	18.639.629,00	4.226.673,24	67,2	22,4003848
تلمسان(الجزائر)	949135	20.045.260,00	253994,678	-3,8	0,211195035

المصدر: نظارة الشؤون الدينية و الأوقاف بولاية تلمسان و موقع ديوان الزكاة السوداني :

<http://www.zakat-chamber.gov.sd/index.PHP?Option=com.content&view=article&id=31>

نلاحظ من خلال الجدول أن جميع الولايات التي تعتمد على الطابع الإلزامي في جمع الزكاة حققت معدلات نمو إجابيه مقارنة مع سنة 2009 ماعدا ولاية تلمسان والتي تقوم بجمع الزكاة بطريقة غير رسمية حققت معدل نمو سالب قدر ب (-3.8%)، و قد حققت ولاية النيل الأزرق أكبر معدل نمو ب (67.2%) تليها الولاية الشمالية بمعدل قدره (7.9%)، و في الأخير ولاية تلمسان. مع العلم أن هذه النسب محسوبة من الحصيلة المقيمة بالدولار.

كما نلاحظ أن عدد سكان ولاية تلمسان 949135 نسمة وهو أكبر عدد مقارنة مع ولايتي السودان. لكن بالرغم من ذلك فقد حققت ولاية النيل الأزرق أكبر حصيلة سنني 2009 و 2010 تليها الولاية الشمالية مما يعني أن مؤسسات الزكاة في السودان تتمتع بدرجة عالية من الفعالية، و في الأخير ولاية تلمسان بدرجة فعالية ضعيفة مقارنة مع الولايات الأخرى.

أما فيما يخص المساهمة الفردية فقد بلغت 13,39 دولار سنة 2009 و 22,40 دولار سنة 2010 في ولاية النيل الأزرق، و 11,99 دولار سنة 2009 و 12,94 دولار سنة 2010 في الولاية الشمالية، أما ولاية تلمسان فقد بلغ متوسط المساهمة 0,27 دولار سنة 2009 و 0,21 دولار في 2010.

من خلال التمعن في كل من ديوان الزكاة السوداني الذي يتعامل بصيغة رسمية من خلال جبر الأفراد على دفع الزكاة إلى الديوان، و صندوق الزكاة في الجزائر الذي لا يزال في مرحلة التجربة باعتبار أنه يتعامل بصيغة غير

رسمية أي عدم إلزامية الزكاة على الأفراد اللذين يدفعونها بحرية تامة سواء إلى الصندوق أو إلى الفقراء أو إلى أقربائهم... الخ ، يظهر الفرق جليا بين مؤسسات الزكاة من حيث الفعالية ففي الجزائر هناك عدد كبير من المسلمين الذي يقدر ب 35244000 مليون نسمة بنسبة 99%، أما في السودان يقدر العدد ب 27370000 مليون نسمة بنسبة 70%(24).

يتضح من خلال هذه الأرقام أن الكثافة السكانية ليس لها أي دور في حصيلة الزكاة بل العبرة فيما يمكن أن يساهم به الفرد ففي الجزائر تعد مساهمة الفرد ضئيلة جدا و التي لم تصل حتى الى دولار واحد وهذا ناجم عن التطبيق غير الرسمي للزكاة من خلال حرية الأفراد في دفع الزكاة وعدم تعرضهم للعقوبات اللازمة لامتناعهم عن دفعها الى صندوق الزكاة هذه المؤسسة التي لازالت في مرحلة التجربة ورغم إعطائها بعد حكومي من خلال عرض الحصيلة على رئيس الجمهورية و البرلمان إلى أنها لازالت تتعامل بصيغة غير رسمية، على عكس ديوان الزكاة في السودان هذه الدولة التي يوجد فيها عدد سكان قليل مقارنة مع الجزائر إلا أن مساهمة الفرد في الحصيلة الاجمالية أكبر من مساهمة الجزائريون، هذا ناجم عن الطابع الرسمي الذي يتعامل به ديوان الزكاة السوداني من خلال جبر الأفراد على دفع الزكاة إلى الديوان.

إذن ومن خلال إلزامية دفع الزكاة إلى ديوان الزكاة في السودان تم تحصيل مبالغ معتبرة استفادة منها السودان في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنتظرة وذلك من خلال التقليل من الفقر والبطالة من خلال إعادة توزيع هذه المبالغ على الفقراء على اعتبار أن الزكاة تساهم وبشكل مباشر في إعادة توزيع الدخل بنقل الأموال من الأغنياء إلى أصحاب الدخل الضعيفة وعلى اعتبار أن التنمية في الإسلام والتي لم يتعرف على معناها الحقيقي النظام التقليدي إلا حديثا تعنى بتنمية الإنسان لكي يساهم وبشكل فعال في تحقيق التنمية الشاملة فالإنسان في الإسلام هو محور التنمية لأنه هو المنتج وهو المستهلك، هو صاحب المشروع وهو العامل، لذلك يهتم الإسلام بإنشاء الإنسان الصالح ليؤدي دوره في العملية التنموية، فقد قام ديوان الزكاة بدعم المجال الصحي من خلال علاج عدد من الأسر و حصولهم على التأمين الصحي، دعم البحث العلمي من خلال كفالة طلاب الجامعات، دعم خدمات المياه، كما قام بالقيام بتمليك مجموعة من المشاريع الاستثمارية سواء من خلال تمليك الأغنام، البقر و الإبل الحلوب و الولادة للأسر الفقيرة بهدف دعم القطاع الزراعي والحيواني أو من خلال تنفيذ عدد من المشاريع للحرفيين والتجار... كما تعتمد في ذلك التجربة الجزائرية وكما رأينا من خلال الاحصائيات على تجربة القرض الحسن هذا ما يؤدي إلى خلق مناصب شغل جديدة جراء إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة كما أن صرف الزكاة على الفقراء والمسكين يؤدي إلى ارتفاع الميل الحدي والمتوسط للإستهلاك للعائلات المستفيدة من هذا المصرف هذا ما يؤدي إلى إنفاق كامل دخلها مما سيؤدي إلى زيادة الطلب الكلي، زيادة هذا الأخير في الفترة القصيرة يؤدي إلى ارتفاع الأسعار بسبب عدم تحقق حالة التوظيف الكامل هذا ما سيحفز المنتجين على زيادة الإنتاج من السلع الاستهلاكية لتلبية الطلب المتنامي بهدف زيادة أرباحها مما يزيد الطلب على استخدام عناصر الإنتاج المتمثلة في العمل و رأس المال وبالتالي زيادة الطلب على العمل عند إذن تنخفض معدلات البطالة بالإضافة إلى زيادة الأجور وانخفاض معدلات الفقر، كما يعمل سهم الغارمين على إنعاش المؤسسات المعرضة للإفلاس أو المعلنة إفلاسها مما يؤدي إلى عودة العمال إلى مناصب عملهم، وسهم العاملين عليها الذي يقوم بزيادة مردودية التوظيف العمومي.

إذن يؤدي التطبيق الرسمي للزكاة إلى التأثير في المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية محققة التنمية الشاملة.

## الخاتمة



تمثل فريضة الزكاة إحدى الأسس التي ينهض عليه بناء المجتمع وهي من أقوى العوامل في تحقيق الأخوة الإيمانية بين الناس والتكافل الاجتماعي والتنمية الاقتصادية، إذا أحسنا تفعيلها كما يقول علماء الاقتصاد، ولا يتم تحقيق ذلك إلا إذا قامت الدول الإسلامية بتطوير العمل المؤسسي الرسمي لمؤسسات الزكاة من خلال الالتزام الرسمي بدفع هذه الفريضة الدينية بحيث تم ملاحظة الفرق سابقا بين كل من ديوان الزكاة السوداني و صندوق الزكاة الجزائري، فالجزائر بحاجة إلى وضع قانون متطور ينظم الزكاة و وضع الضوابط الكفيلة بأدائها لتؤدي دورها في المجتمع الإسلامي بما يكفل تحقيق أهدافها و مقاصدها باعتبارها فريضة شرعية إلا أننا لا يمكن أن نهمل ما وصل إليه هذا الصندوق من انجازات عند دخوله المعادلة الدولية سواء من خلال التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية، أو من خلال مشاركته في حملة دعم ضحايا الارهاب الصهيوني في غزة، حيث عزم الصندوق بالتبرع بربع حصيلة 1430هـ، اذن هو بحاجة إلى تنظيم مؤسساتي جيد كما قال الأستاذ مسدور فارس.

### الهوامش والمراجع

- (1) محمد الخضري، البنوك الإسلامية، أترك للنشر والتوزيع، طبعة 1995
- (2) د. عبد الحق حميش، (2008م)، تفعيل دور ديوان الزكاة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة، موقع الفقه الإسلامي، من الموقع:
- [Http://www.islanfeqh.com/Nawazel/Nawazelltem.aspx? Nawazelltem ID=688, p 07.](http://www.islanfeqh.com/Nawazel/Nawazelltem.aspx? Nawazelltem ID=688, p 07)
- (3) د. جمال لعمارة، تميل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، دار الخلد ونية للنشر و التوزيع، طبعة 2007م ص 214.
- (4) د. جمال لعمارة، تميل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 215-216
- (5) قانون الزكاة لسنة 1980م المواد 3 و 5.
- (6) أحمد علي عبد الله، دراسة مقارنة لنظم الزكاة المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، وقائع الندوة رقم 22، ص 160-161.
- (7) قانون الزكاة والضرائب لسنة 1984م المواد 4، 5، 13.
- (8) التطور التاريخي و الإداري لديوان الزكاة، المعهد العالي لعلوم الزكاة، ديوان الزكاة السوداني، ص 33.
- (9) د. محمد عبد الحميد محمد فرحان، مؤسسات الزكاة و تقييم دورها الاقتصادي، دار الحامد للنشر، طبعة 2010، ص 51.
- (10) محمد ابراهيم محمد، تطبيقات عملية في جمع الزكاة حالة تطبيقية في السودان، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب وقائع الندوة 22، ص 327 .
- (11) قانون الزكاة لسنة 2001م، المواد 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 28، 33، 34، 35، 37.
- \* رأي الحنفية الذي يوجب الزكاة في كل ما تستنبتة الأرض من الزروع و الثمار، و في النقود بأشكالها المختلفة...
- (12) موقع ديوان الزكاة السوداني [www.zakat-sudan.org](http://www.zakat-sudan.org)



(13) د. محمد عبد الحميد محمد فرحان، (2010)، مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي، مرجع سابق، ص 57.

(14) لائحة الزكاة لسنة 2004م، المادة 10.

(15) عبد المنعم محمد علي، (من 17 إلى 21 جانفي 2009)، الهياكل التنظيمية لإدارات الزكاة، الأيام الدراسية، حول الإدارة الاقتصادية والمالية لمؤسسات الزكاة، السودان، جامعة الجزائر، يوسف بن خدة، دار الإمام المحمدية، ص ص 194-195.

(16) د. عز الدين مالك الطيب محمد، (2004)، اقتصاديات الزكاة و تطبيقاتها المعاصرة، المعهد العالي لعلوم الزكاة، السودان، ص 341.

(17) بوعلام بن جيلالي، محمد العلمي، (1990)، الإطار المؤسسي للزكاة، أبعاده ومضامينه، واقع المؤتمر الثالث للزكاة المنعقد في كوالالمبور بماليزيا، البنك الاسلامي للتنمية المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، ص ص 221-222.

(18) د. مندر قحف (1995)، المواد العلمية لبرنامج التدريب على تطبيق الزكاة في المجتمع الإسلامي المعاصر، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ص 230.

(19) حمداني نجاة، مدكرة ماجستير تحت عنوان المالية العامة في الاسلام -أهمية صندوق الزكاة كمؤسسة اسلامية في التنمية الاقتصادية-، 2009-2010م، ص 213.

(20) أمداني بن بلغيث، أمحمود فوزي شعولي، تقييم تجربة صندوق الزكاة في الجزائر دراسة احصائية على مدينة ورقلة، من كتاب مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، عمان مكتبة المجتمع العربي، 2009م، ص 556، 557، 558.

(21) مسدور فارس، تجربة صندوق الزكاة الجزائري، الملتقى الدولي لمؤسسات الزكاة في الوطن العربي ودورها في الفقر، جامعة دحلب، البلدية، 2004م.

(22) المنشور الوزاري 139 لسنة 2004م الصادر من وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف.

(23) المنشور الوزاري رقم 53 لسنة 2005م الصادر من وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف.

\*رئيس اللجنة الوزارية المكلفة بتسيير صندوق الزكاة (الجزائر).